

130915 - حكم شراء منزل عن طريق البنك، ورهن المنزل للبنك حتى يتم السداد

السؤال

هل شراء المنزل برهان جائز حين تكون النية الوحيدة هي حوزة الشخص على المنزل بدلاً من المتاجرة فيه ؟

الإجابة المفصلة

شراء المنزل عن طريق البنك له صورتان :

الأولى : أن يكون دور البنك هو التمويل مقابل الفائدة ، فيدفع عنك ثمن المنزل على أن تسدده مقسطاً مقابل فائدة يأخذها البنك ، وهذا قرض ربوي محرم .

ولا فرق بين كون الإنسان يريد المنزل للسكنى أو يريده للتجارة فيه .

والثانية : أن يشتري البنك المنزل لنفسه أولاً ، ثم يبيعه عليك بالأقساط بثمان أعلى ، وهذا لا حرج فيه ، لكن يشترط خلو العقد من الشرط الربوي ، وهو اشتراط غرامة في حال التأخر في سداد الأقساط ، لأن اشتراط هذه الغرامة ربا محرم .

ويجوز للبنك في هذه الحالة أن يشترط رهن المنزل له إلى أن تسدد جميع الأقساط .

وينبغي أن تعلم أن حاجة الإنسان إلى المنزل لا تبيح له الوقوع في الربا ؛ لأنه يمكن دفع هذه الحاجة بالاستئجار ولو كان مكلفاً .

ولا يخفى ما في الربا من القبح والإثم وسوء العاقبة في الدنيا والآخرة ، نسأل الله لنا ولك العافية والسلامة من ذلك .